التجميد الزمني لقانون العقد الدولي بين تكريس مصلحة المستثمر وتقييد سلطة الدولة

(دراسة مقارنة)

د. بشار قيس محمد

كلية المأمون الجامعة

يسعى المستثمر الأجنبي في إطار عقود الدولة الى توفير مزيد من الضمانات العقدية التي تحمية من الممارسات التي قد يتعرض لها من قبل الدولة المتعاقدة باعتبارها صاحبة سلطان وسيادة ومن تلك الضمانات التي يستعين بها المتعاقد والتي توفر له الأمان القانوني والمناخ الاستثماري هو مبدأ التجميد الزمني أو الثبات التشريعي للعقد الدولي، ولأهمية هذا المبدأ فقد أخذت العديد من التشريعات وذلك لاعتبارات الاستقرار الذي تتطلبها الروابط العقدية الدولية، ورغم ذلك فأن هذا المبدأ قد يصطدم أحيانا بسيادة الدولة وحقها في تغيير قوانينها متى تشاء بما يتلاءم ومصالحها التنموية العليا.

وفي هذه الدراسة تم تسليط الضوء على المنظومة التشريعية في العراق وذلك من خلال تحليل النصوص التشريعية بقانون الاستثمار العراقي رقم 13 لسنة 2006 لاسيما المتعلقة بشرط التجميد الزمني ومقارنتها بالقوانين الاخرى ذات الصلة بالإضافة الى التطرق الى بعض الاحكام القضائية الوطنية والدولية ذات الشأن في العراق والدول النامية الاخرى